

المجموع

الأصابع وهو حديث صحيح سبق بيانه في فصل المضمضة وسنعيده في تحليل الأصابع قريبا إن شاء الله تعالى وفيه دلالة للغسل والأحاديث في المسألة كثيرة جدا وفيما ذكرناه كفاية قال أصحابنا ولأنهما عضوان محدودان فكان واجبهما الغسل كاليدين وأما الجواب عن احتجاجهم بقوله تعالى وأرجلكم فقد قرئت بالنصب والجر فالنصب صريح في الغسل وتكون معطوفة على الوجه واليدين وأما الجر فأجاب أصحابنا وغيرهم عنه بأجوبة أشهرها أن الجر على مجاورة الرؤوس مع أن الأرجل منصوبة وهذا مشهور في لغة العرب وفيه أشعار كثيرة مشهورة وفيه من مآثور كلامهم كثير من ذلك قولهم هذا جحر ضب خرب بجر خرب على جوار ضب وهو مرفوع صفة لجحر ومنه في القرآن إني أخاف عليكم عذاب يوم أليم هود فجر أليما على جوار يوم وهو منصوب صفة لعذاب فإن قيل إنما يصح الاتباع إذا لم يكن هناك واو فإن كانت لم يصح والآية فيها واو قلنا هذا غلط فإن الاتباع مع الواو مشهور في أشعارهم من ذلك ما أنشدوه لم يبق إلا أسير غير منفلت وموثق في عقال الأسر مكبول فخفض موثقا مجاورته منفلت وهو مرفوع معطوف على أسير فإن قالوا الاتباع إنما يكون فيما لا لبس فيه وهذا فيه لبس قلنا لا لبس هنا لأنه حدد بالكعبين والمسح لا يكون إلى الكعبين بالاتفاق والجواب الثاني أن قراءة الجر والنصب يتعادلان والسنة بينت ورجحت الغسل فتعين الثالث ذكره جماعات من أصحابنا منهم الشيخ أبو حامد والدارمي والماوردي والقاضي أبو الطيب وآخرون ونقله أبو حامد في باب المسح على الخف عن الأصحاب أن الجر محمول على مسح الخف والنصب على الغسل إذا لم يكن خف الرابع أنه لو ثبت أن المراد بالآية المسح لحمل المسح على الغسل جمعا بين الأدلة والقراءتين لأن المسح يطلق على الغسل كذا نقله جماعات من أئمة اللغة منهم أبو زيد